بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى :

{ لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ }

[آل عمران الآية : ٩٢]

أخرج أبو داؤد في المناسك قول الرسول (ص) : (ذلك حبيس في سبيل الله)[+] أي موقوف على المجاهدين .

[+] أراد رسول الله (ص) الحج فقالت امرأة لزوجها : حجتي مع رسول الله ، قال : ما عندي ما أحجك عليه ، قالت : حجتي على ناضحك * قال : ذاك يعتقبه أنا وولدك . قالت : حجتي على جملك فلان ، قال : ذلك حبيس في سبيل الله ، قالت فبع ثمرك ، قال ذاك قوتي وقوتك .

أخرجه أبو داؤد في سننه ، حديث رقم ١٩٩٠ : ٢٠٥/٢ ، وابن خزيمة في صحيحه ، حديث رقم ٣٠٧٧ : ٣٦١/٤ ، والحاكم في مستدركه ، حديث رقم ١٧٧٩ : ٦٥٩/١ ، والطبراني في معجمه الكبير ، ٢٠٣/١٢

* ناضحك : الناضحُ : البعير يُستقى عليه . مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ، صيدا بيروت ، المكتبة العصرية ، باب نضح ، ص ٦١٨

الإهداء

إلى أحق الناس بحسن
صحابتي
أمي ... ثم أبي
أهدي إليهما جهد هذا البحث

الباحث

شكر وتقدير

إنطلاقًا من قول الله تعالى : { رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ } [الأحقاف جزء من الآية : ١٥] ، ومن هدي النبي الأكرم محمد بن عبد الله عليه أفضل السلام وأتم التسليم القائل : (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) وعرفانًا بالفضل لأهل الفضل فإني أتقدم بوافر الشكر والتقدير لأخي وأستاذي **البروفيسور / موسى حسن محمد عثمان** الذي تفضل مشكورًا بالإشراف على بحثي هذا فأعطاه من نفيس وقته وفكره الكثير ، وسأظل مدينًا له بكثير من التوجيهات والأفكار والنصائح القيمة التي أسداها إليّ فله مني الشكر والتقدير ومن الله حسن الجزاء ، الشكر أجزله لأخي وصديقي الدكتور عبد القادر بشير عبد النور أستاذ علم الأصول بجامعة النيلين الذي كثيرًا ما نصحني وشجعني لإتمام هذا البحث ، والشكر موصول لأخي الدكتور / إبراهيم عبد اللّه أستاذ اللغة العربية بجامعة أم درمان الإسلامية الذي قام بالتصحيح اللغوي لهذا البحث ، ويمتد الشكر لأسرة مدينة مصعب بن عمير الجامعية وإدارة مكتبتها والشكر موصول لأخي وصديقي الأستاذ / عماد الدين مصطفى الذي تولى بصبر فائق طباعة هذا البحث من سطره الأول حتى منتهاه ، والشكر موصول كذلك لأخي الأكبر الأستاذ / محمد سليمان محمد علي الأمين العام للمجلس الأعلى للدعوة الإسلامية بالسودان على دعمه اللا محدود حتى كان إتمام هذا البحث ، والشكر أجزله لزوجتي وأبنائي لصبرهم عليّ طوال سنوات البحث ، وتمام الشكر للأساتذة الأجلاء

البروفيسور عمر يوسف حمزة والدكتور محمد سيد شريف لتفضلهما باستدراك زلاّتي ، وأخطائي فلهما من الله الرحمة إذ أهديا إلى عيوبي .

وختامًا الشكر لكل من ساهم معي في وضع لبنة من هذا البحث وأخص بالذكر أخي وصديقي عزام وادي بلال .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الباحث

مستخلص البحث

البناء المؤسسي للأوقاف وأثره على الدعوة الإسلامية في السودان ، بحث جاء نتيجة ملاحظة واقعية لضعف دور الأوقاف في مجالات الحياة عامة والدعوة الإسلامية على وجه الخصوص .

فكانت هذه الدراسة بغرض تعميق الإحساس بأهمية دور الأوقاف في حياة الأمة المسلمة عامة والدعوة في السودان على وجه الخصوص ، وتكمن أهمية هذه الدراسة في معالجتها لمسألة الوقف من منظور مؤسسي دعوي اجتماعي بعيدًا عن كونه تجربة فقهية قانونية أو حضارية تعتز بها الأمة .

ومن أجل ذلك كان منهج معالجة الموضوع من خلال المنهجين الوصفي والاستنباطي . حيث استقرأ الباحث دور الوقف التاريخي واستنبط الدروس والعبر التي يمكن أن يقوم بها الوقف في حاضر الأمة لخدمة الدعوة .

فجاءت نتائج الدراسة كما يلي :

١/ الأوقاف مؤسسة اجتماعية أصيلة في المجتمع الإسلامي أصالة هذا الدين ، وهي ذات علاقات كثيفة مع أجزاء النظام الاجتماعي وتنشأ عادة عن طريق قراءة حاجات المجتمع ومقاصده فتتولد في شكل أوعية تكافلية ، شكلت بمرور الزمن وجهًا مشرقًا لفعل الخيرات فيما يعرف بالصدقة الجارية ، وهي بذلك ذات صلة وثيقة بحركة المجتمع وذات أثر فيه .

٢/ وجوب أهمية الاهتمام بتطوير مصدر التمويل الأساسي لهذه الدعوة وهو الأوقاف ، من خلال تطوير وابتكار صيغ تمويلية جديدة ، تكون ذات أثر أكبر من الصيغ القديمة التي نشأت في عهدها الأول .

٣/ الالتزام بشروط فاعلية الأوقاف (إرادة الواقف ، الشخصية الاعتبارية ، المؤسسية ، التمويل المستقل) يجعلها مستجيبة لمواكبة كل المستجدات الدعوية التي تطرأ بتطور الحياة المدنية .

٤/ البناء المؤسسي للأوقاف (التكوين الإداري ، المؤسسية ، التشريعات ، الكوادر البشرية ذات الكفاءة) هو منصة انطلاق الدعوة الإسلامية في مواجهة تحديات العصر .

ولذلك أوصى الباحث بجملة من التوصيات منها :

١/ ضرورة ابتكار نموذج مؤسسي لإدارة الأوقاف يقوم على فكرة الإدارة المجتمعية .

٢/ توظيف الأوقاف لخدمة الدعوة وتوعية الناس وحفزهم عليها .

٣/ البحث عن القوانين الاجتماعية التي شكلت الأوقاف قديمًا واستخلاص العبرة منها وتوظيفها في التخطيط المستقبلي لمؤسسات الأوقاف .

Abstract

The institutional structure of endowments and its impact on the Islamic " Da'awa " in the Sudan" is an outcome of an actual observation of the weakness of the role of endowments in the general fields of life in general and Islamic "Da'awa" in particular.

The aim of this study was to deepen the sense of the role of endowments in the life of the Muslim nation in general and the " Da'awa' in the Sudan in particular; and the importance of this study lies in it tackling of the problem of endowment from an institutional, missionary and being a jurisprudential, legal or civilized experiment in which the nation takes pride.

Due to this the method of tackling the subject was the two methods. The descriptive and deductive methods of the endowment through history and the deducted lessons and examples that the endowment can perform at present for the service of the "Da'awa".

The results of the study were as follows : -

1. Endowments are a genuine social institution in Islamic Society as intense relations with the components of the social system, and it usually emerges via prediction of the society's needs and intensions , and is formed in the shape of solidarity channels, that formed, as time went by it formed a shining image for performing good deeds, what is known as continuous charity, which is closely linked to society and it has a positive impact on it.
2. The necessity of paying attention to the development of the main source of financing for this mission which endowments through the development and innovation of new financing styles which have a bigger impact than the old styles during it's early age.
3. Commitment to the conditions of endowment's effectiveness (determination of the endowner , the artificial personality, institutionality, independent financing is the pad for take off Islamic " Da'awa" in facing modern age challenges. And therefore the researcher recommended a number of recommendations : -
    1- The necessity for innovating an institutional model to manage the endowments based on the idea of societal management.
    2- Employment of endowments to serve the Mission and enlightening and motivating people to support it.
    3- Search for the social rules that shaped endowments in the past and extract lessons from them and employing them in future planning of endowment institutions.

الإطار العام للبحث

المقدمة:

مفهوم الوقف الإسلامي إستند بقوة على العقيدة الإسلامية التي أعطته فاعلية عظيمة في تاريخ الحضارة الإسلامية، ومع تراجع الفكر الإسلامي وضعف العقيدة في نفوس المسلمين في معظم البلدان الإسلامية أصيب بداء التهميش وانعدام الفاعلية في واقع الحياة، شأنه في ذلك حالة الانحطاط العامة التي أصابت المجتمع المسلم في معظم جوانبه ، ويظهر ذلك جلياً في تخلف أجهزته، وطريقة تسييره وبعده عن مواكبة مستجدات العصر وتلبية متطلبات الدعوة الإسلامية المعاصرة

أما وأن العالم الإسلامي المعاصر بدأ يفيق من تلك الوهدة، وتعود للفكر الإسلامي الفاعلية والنشاط بل الرغبة في تقديم مشروع حضاري إسلامي يلبي متطلبات البشرية في الحياة الكريمة بكل جوانبها الاجتماعية والثقافية والعلمية والاقتصادية بل حتى الدعوية ، كان لا بد من إعادة صياغة لنظام إدارة مؤسسة الوقف الإسلامي، كما حدث في شأن الزكاة التي أصبحت اليوم ذات أبعاد وتأثيرات اجتماعية واقتصادية ودعوية بعامل الاهتمام بجانب البناء المؤسسي فيها.

فإذا كانت الإدارات التقليدية للأوقاف الإسلامية قد قللت من إمكانيات استخدام الأوقاف الإسلامية بشكل فعال فإن الحاجة ماسة للاستفادة من أساليب الإدارة الحديثة لرفع مستوى أداء مؤسسة الأوقاف، ووضع الخطط والدراسات التي تتتبع مسار ومنحيات التحولات التي طرأت على أحواله وأوضاعه، لمواكبة طوارئ الحياة المستجدة.

فالتقدم الحضاري والازدهار والرقي أياً كان شكله فكرياً، أو مؤسسياً أمرًا لا يمكن أن يحدث في عدم وجود آليات ودوافع تنهض به وتحمله إلى منتهاه، وهذه الأليات ما هي؛ إلا نتاج عمل مجتمعي جماعي يتم إنجازه من خلال منظومة فعالة من المؤسسات المجتمعية القاصدة إلي الله تعالي.

ولدراسة هذا الازدهار الحضاري لابد من التركيز بصورة دقيقة على تحليل تلك المؤسسات وبنائها الإداري المؤسسي وما ينتج عنه من مؤسسات فرعية تحليلاً واقعياً يدرس تطورها التاريخي والدوافع والأليات الاجتماعية والدعوية التي شكلتها أو أثرت فيها ليستخلص منه ما يفيد الدعوة الإسلامية.

إذ أن أغلب إن لم نقل جل الدراسات التي تناولت مؤسسة الأوقاف تناولتها في سياق افتخار وإعتزاز بإنجازات الحضارة الإسلامية، وفى أحسن الحالات تناولتها للإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالتراث والتاريخ؛ ولم يستحوذ سؤال كيف حدث هذا الازدهار؟ على اهتمام الباحثين في هذا المجال.

وبإلقاء نظرة على المكتبة الإسلامية نجد أنها تكاد تخلو من المؤلفات التي تعالج الوقف الإسلامي كحركة مؤسسية وتجربة اجتماعية في المجتمعات الإسلامية ، بل نجد أنه تم تقديم التجربة التاريخية للأوقاف الإسلامية من منطلق طغيان الفقه على الواقع ،

إي أن تجربة الأوقاف تجربة فقهية قانونية فقط، بعيدًا عن كونه حركة دعوية مجتمعية ذات تأثير عميق في الحياة الإسلامية المعاصرة.

أسباب اختيار الموضوع:

استكمالاً لدراسة أعدها الباحث للحصول علي درجة التخصص الأولى بعنوان (كفالة المجتمع لطلاب العلم من خلال شعيرة الوقف الإسلامي) تأكد لي : أن الوقف الإسلامي ليس حبساً للثروة وتجميداً للموارد ، وإنما هو تنميةً لها ، وتفعيلاً لقواها لدفع طاقات المجتمع، بل هي تعبير عن إرادة المسلم في تشكيل المجتمع وتنميته وتطويره بما يحافظ علي هويته ويحقق مقاصد الشريعة الإسلامية وفق مؤسسة يضع أهدافها ومراميها الواقف تكون ملزمه للحاكم والقاضي والناظر.

لذلك رأى الباحث التوسع في طرح قضايا الوقف الإسلامي تعميقاً لمفهوم مؤسسيته ودوره في الدعوة إلي الله تعالي.

مشكلة البحث:

لاحظ الباحث أثناء قراءته في هذا الموضوع العديد من القضايا التي شكلت بمجموعها قائمة من الملاحظات والأسئلة كانت نقطة البدء في فكرة هذا البحث ، وكانت سبباً في طرح هذا الموضوع على بساط البحث ، منها ما يلي :

١/ ما واقعية الصورة الذهنية عن الأوقاف باعتبار أنها مؤسسة تاريخية لا صلة لها بالواقع المعاصر ؟

٢/ ما أثر الصيغ التمويلية للأوقاف على أنشطة الدعوة الإسلامية ؟

٣/ وما مدى فاعلية الأوقاف في معالجة قضايا الدعوة المستحدثة ؟

٤/ ما أثر البناء المؤسسي للأوقاف على الدعوة الإسلامية في السودان ؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلي تعميق الإحساس بأهمية دور الأوقاف في مجالات الحياة عامة ، والدعوة الإسلامية علي وجه الخصوص، من خلال ما يمكن أن يؤديه البناء التنظيمي من تنشيط للأوقاف إنطلاقاً من قاعدة محكمة الأساس راسخة البنيان هي البناء المؤسسي لشبكة العلاقات المستقرة والفعالة والمنسجمة التي تعزز أهمية دور الوقف ، وتصحح الانطباعات الذهنية المغلوطة عن مؤسسة الوقف الإسلامي التي مفادها عجزه عن القيام بمتطلبات الواقع المعاصر .

كما يهدف البحث إلى تأكيد أن المفهوم المبسط والمباشر للوقف الإسلامي هو الاستجابة لحاجات المجتمع وترجمتها في صيغ تضمن الاستمرارية في سدها .

وكذلك التأكيد علي أن أغراض الوقف الإسلامي لا حدود لها سوى ؛ عدم تعارضها مع مقاصد الشريعة الإسلامية بالإضافة إلي تمتعها بالتجرد من الإغراض السياسية نظراً لضابط التشريع فيها بصدور وثيقة إنشاء الوقف من القضاء الشرعي الإسلامي وهو ما يمثل الحصانة والدرع الواقي له من الصدمات التي يواجهها عند جور السلطان عليه.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية دراسة الوقف بوصفه نظاماً متميزاً أدى دوره الحضاري بأثرٍ بالغ على المجتمعات الإسلامية ومؤسساتها المدنية وساهم في إيجاد مجتمع تقدم كثيراً عن الدولة في تقديم كل ما تحتاج إليه الأمة من خدمات .

ومع تلك الأهمية التي قام بها في تاريخ الإسلام إلا أن الملامح العامة له في هذا العصر الحديث ظل يشوبها الغبش جراء تطاول الأمر والبعد عن الممارسة له واستنباط الدروس والعبر .

ولذلك تكمن أهمية هذا الموضوع في أن أغلب البحوث و الدراسات التي تناولت موضوع الوقف الإسلامي تناولته في سياقين اثنين : أولهما : الاعتزاز بإنجازات الحضارة الإسلامية، وثانيهما في سياق أنها تجربة فقهيه قانونية فقط ، بعيداً عن كونه حركة مؤسسة دعوية ومجتمعية وتنموية خيرية ؛ ذات تجربة مشهودة ساهمت في نشر الدعوة الإسلامية بمختلف ضروبها في مختلف الحقب والأزمان من تاريخ الحضارة الإسلامية.

لهذين السببين وغيرهما نجد أن الوقف الإسلامي كمفهوم ومؤسسة أصبح أحد ضحايا الفصام النكد بين الأصالة والمعاصرة التي استبعدت صلاحيته في استيعاب حركة المؤسسات المجتمعية في واقع الحياة العامة وفي أثره على الدعوة ، ولذلك تأتي أهمية الحاجة للتذكير بدور هذه المؤسسة الإسلامية ولتحديث أساليبها ومجالاتها وابتكار الوسائل الدعوية لخدمة المجتمع الإنساني عامة والإسلامي على وجه أخص.

حدود البحث و مجالاته :

مجال هذه الدراسة هو الفكر الإسلامي المعاصر ، وحدوده الإلمام العام بمفهوم مؤسسية البناء الوقفي مع بيان بعض صيغ تمويل الأوقاف وبعض إشكالات البناء المؤسسي في شخصية الوقف وتحقيق العدالة الاجتماعية وأثر ذلك جميعاً على الدعوة الإسلامية في السودان .

ولذلك لم يهتم البحث بقضايا فقه الوقف التفصيلية ، وخلافات الأئمة والفقهاء في ذلك إلا بقدر ما تدعو إليه الضرورة والحاجة لتوضيح فكرة أو تأكيد رؤية ذات فائدة لمصلحة البحث باستثناء تعريفات الوقف الاصطلاحية ومشروعيته الإسلامية فإنها قد لآمست بعض التفصيلات التي اقتضتها أهمية التعريف الإصطلاحي للوقف وذلك مما لابد منه .

وفي فصله الأخير اهتم الباحث بإبراز تجربة البناء المؤسسي لهيئة الأوقاف الإسلامية في السودان التي أصبحت فيما بعد ديوان الأوقاف كنموذج عملي لأثر البناء المؤسسي على الدعوة الإسلامية .

منهج البحث وأدواته :

لمعالجة مشكل البحث استخدم الباحث المنهجين الوصفي والاستنباطي ، حيث تم استقراء الدور الذي أداه الوقف عبر التاريخ ، وما تركه من أثر على الأمة الإسلامية عبر الأجيال ، واستنباط الدروس والعبر التي يمكن أن يقوم بها الوقف في حاضر هذه الأمة .

واعتنى الباحث بإبراز تعريفات لمفهوم مؤسسة الوقف وما يتعلق بها من الجوانب الفقهية وربط ذلك بجوانب الدعوة الإسلامية لتأكيد دور الوقف وأهميته في القيام بتعضيض أركان هذه الدعوة ، ولم يغفل الباحث أهمية إيراد النصوص القرآنية والنبوية متى دعت الضرورة إلى ذلك . كما تم عزو الآيات القرآنية إلى سورها وتخريج الأحاديث النبوية من مظانها ، ونسبة الأقوال إلى قائليها مع بيان مصادرها التي أُخذ منها ، وتوثيقها ، وترجمت لبعض الأعلام الذين ذكروا بالبحث .

المصطلحات الإجرائية :

لعل من أبرز المصطلحات التي وردت في البحث هي :

أ/ البناء المؤسسي للأوقاف : هو النشاط الأهلي الطوعي التعاضدي الاجتماعي الذي يقيمه الناس ويديرونه ويوجهون مصارفه إلى ما يحددونه من أهداف ومقاصد بحرية تامة بعيداً عن سلطة الدولة وتنظيماتها الإدارية .

ب/ الأوقاف : هي المؤسسات والفعاليات الاجتماعية التي تنشأ وتقوم على الثمر المسَّبل بموجب الصيغة الفقهية (الوقف) بغرض عمل من أعمال البر والإحسان لتحقيق مصالح عامة أو خاصة .

ج/ الأثر : هو خلاصة السَّمن إذا سُلي ، قال ابن الإعرابي : ((أثر السيف : ضَربته ، والأثر بضم الهمزة من الجُرح وغيره في الجسد ، يبرأ ويبقى أثرهُ . يقال أثر بوجهه السجود)) ؛ أتبعه إياه وفي الحديث الشريف : ((من سره أن يبسط الله في رزقه وينسأ في أثَره فليصل رحمه)) ؛ أي أجله . وسُمي الأجلُ أثَراً ، لأنه يثبع العُمر ؛ قال زهير : ((والمرءُ ما عاش ممدودٌ له أملٌ * لا ينتهي العُمر حتى ينتهي الأثرُ)) . أي الأجل .

وفي قوله تعالى : { أَوْ أَثَـارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَـادِقِينَ } [الأحقاف : ٤] والمعنى بقية من علم ، قال الزجاج : إثارة معناها علامة[1] .

فالأثر المقصود في البحث هو كل ما يتبع الدعوة الإسلامية.

د/ الدعوة الإسلامية : عرفت الدعوة الإسلامية بتعاريف اصطلاحية عدة ، لأهميتها في الدين ومن تلكم التعاريف المتعددة ما يلي :

١- تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية (عليه الرحمة) حيث قال : ((الدعوة إلى الإيمان به ، وبما جاءت به رسله بتصديقهم فيما أخبروا به ، وطاعتهم فيما أمروا وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، والدعوة إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت ، والإيمان بالقدر خيره وشره ، والدعوة إلى أن يعبد العبد ربه كأنه يراه))[2] .

وقيل في تعريف الدعوة : ((هي حث الناس إلى الخير والهدى ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليفوزوا بسعادة العاجل والآجل))[3] .

---

[1] معجم تهذيب اللغة ، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري ، تحقيق: رياض زكي قاسم ، الطبعة الأولي : ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ، بيروت - لبنان ، دار المعرفة ص ١١٨/١ – ١٢٠ .

[2] مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ، د . م ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٧م ، ص ١٥٧/١٥ – ١٥٨ .

[3] هداية المرشدين إلى طرق الوعظ والخطابة ، للشيخ على محفوظ ، د.ط ، د.ت ، بيروت – لبنان – دار المعرفة ، ص ١٧ .

وقيل في تعريفها : ((هي ايصال دين الإسلام إلى الناس كافة ، وفق الأسس والمنهج الصحيح ، وبما يتناسب مع أصناف المدعوين ، وملائمة أحوال وظروف المخاطبين)) [٤] .

ومنها تعريف الإمام محمد الغزالي حيث عرفها بقوله : ((هي برنامج كامل يضم في أطوائه جميع المعارف التي يحتاج إليها الناس ليبصروا الغاية من محياهم ، وليستكشفوا معالم الطريق التي تجمعهم راشدين))[١] .

ومن تعريفاتها ((أنها توحيد الله وطاعته ودعوة الناس إلى التمسك بالإسلام أو اعتناقه أو تطبيق مبادئه وممارسة شعائره))[٢] .

بالنظر إلى تلك التعاريف السابقة للدعوة الإسلامية يرى الباحث أنه لا منافاة بينها ، فهي من باب اختلاف التنوع فكل تعريف من هذه التعاريف عُني بجانب من جوانبها سيما أن هذه التعاريف ليست من باب الحدود ، وإنما هي رسوم لها ، وهي كذلك تختلف شمولاً وقصوراً حسب مقام استعمالها والذي يناسب موضوع هذا البحث هو تعريف الشيخ محمد الغزالي آنف الذكر .

هـ / الولاية : الوَلْيُ : القُربْ ، قال الأصمعي : الوَلْيُ : المطر الذي يأتي بعد المطر . وقال ابن الإعرابي : الوَلْيُ : التابع المحب وقوله تعالى : { مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ } [الأنفال : ٧٢] بفتح الواو جعلها من النصرة ومن قرأها بكسر الواو جعلها من النسب . والولاية التي بمنزلة الإمارة مكسورة[٣] . والمعنى الذي أراده الباحث هو بمعنى الإمارة الشرعية على المال الوقفي .

و / المجتمع المدني : يستخدم هذا المفهوم وفق دلالات متباينة بل متعارضة أحياناً منها : نمط النظام الديمقراطي التعددي ، ونمط التنظيمات الطبقية ، ونمط الجمعيات والمؤسسات الأهلية الاجتماعية غير الحكومية والأخير هو المقصود في هذا البحث .

ز/ ومن المصطلحات في الهوامش ذكر اسم الكتاب ثم اسم المؤلف ثم المطبعة أو دار النشر ثم تاريخ النشر ثم أرقام الصفحات التي أقتبس منها النص .

س/ الخط المائل (/) بين رقمين الرقم الأول للجزء والرقم الآخر للصفحة . وفي حال عدم وجود أجزاء للكتاب يكتفي بكتابة الحرف (ص) ويعني الصفحة ثم يعقبه رقم الصفحة كرقم .

ع/ في حالة ورود اسم الكتاب أكثر من مرة يكتب أمامه كلمة (مرجع سابق) مع ذكر رقم الصفحة وإغفال بقية التوثيق وفي حالة ورود ذكر توثيق المصدر متتالي في صفحة واحدة يكتفي بذكر عبارة (المرجع نفسه) للتوثيق الثاني مع ذكر رقم الصفحة .

غ/ مصطلح الحروف : د . ت : تعني دون تحديد تاريخ النشر

د . ط : تعني دون تحديد تاريخ الطبع

د . ب . ن : تعني دون تحديد بلد النشر

د . م : تعني دون تحديد مطبعة .

م : ميلادية .

---

[4] منهج الدعوة إلى الله ، عبد الرحيم بن محمد المفزوي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، الرياض – السعودية ، دار اشبيليا ، ص ٩٧ .

[1] مع الله ، محمد الغزالي ، د .ط ، د. ت ، مصر ، دار الكتب الحديثة ، ص ١٧

[2] الدعوة الإسلامية في إفريقيا – الطرق ، الأساليب ، الخطط ، محمد حسن كاسولي ، ورقة قدمها في مؤتمر الندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في نيروبي بكينيا في الفترة من ٢٦ جمادي الثانية إلى أول رجب ١٤٠٢هـ الموافق ٤/٢٠ – ١٩٨٢/٤/٢٤م ، ص ٣١٥

[3] المرجع نفسه ، ص ٣٩٥٥/٤ .

هـ : هجرية .
ق هـ : قبل الهجرة .

ومن المصطلحات التي وردت في البحث كلمة (حصانة) والحصن : واحد الحصون يقال (حِصْنٌ حَصِيْن) : بين (الحصانة) وهي : كل موضع لا يُوصلُ إلى ما في جوفه ، تقول : حَصُن حَصَانة ، وحصّنه صاحبه وأحصَنهُ والدرع الحصينةُ المحكمة[٣] ، فالحصانة الحماية تقول : تحصن العدو إذا احتمى وتمترس فأصبح بعيد المنال وفرس حِصَان بالكسر بَيِّن التحصين وقيل إنما سُمي حِصاناً ؛ لأنه ضُنّ بمائة فلم يُنْز إلا على كريمةٍ ثم كثر ذلك حتى سَمّوا كلّ ذكر من الخيل حِصاناً[١] ، والمراد بمعنى الحصانة في البحث هي ارتباطها واحتمائها بنصوص شرعية تجعل موضعاً لا يُوصل إلى الإعتداء عليها فأصبح (شرط الواقف كنص الشارع) في الفهم والدلالة على الأوقاف .

الدراسات السابقة:

١/ **كتاب أحكام الأوقاف** للإمام أحمد بن عمر الشيباني المعروف بالخَصَّاف قاضي القضاة ببغداد المتوفى سنة ٢٦١هـ . الناشر مكتبة الثقافة الدينية القاهرة – مصر ، د . ت والكتاب يصنف من أمهات كتب فقه الوقف ، وقد أورد فيه الإمام الشيباني تفاصيل فقه الوقف وهو من الكتب التي اهتمت وجمعت من الفتاوي في المسائل المتعلقة بالوقف ما لم يجمعه كتاب فكان بحق كتاب أحكام الأوقاف .

٢/ **محاضرات في الوقف** للإمام محمد أبو زهرة من منشورات دار الفكر العربي بالقاهرة – مصر ١٣٩١ هـ - ١٩٧١م وقد طبع لأول مرة سنة ١٩٥٦م ، وقد تناول الشيخ أبو زهرة في هذه المحاضرات تاريخ الأوقاف قبل الإسلام وبعد الإسلام وتحديداً في مصر والشام . ثم تحدث عن فقه الوقف وتناول إنشاءَه وملكيته ومحله ، وتحدث عن أنواع الوقف وشروط الواقفين سيما الشروط العشرة ، ثم تحدث عن الاستبدال وركز على مسألة الوقف على النفس وذكر آراء الأئمة في ذلك ، وتوسع في ذكر تفصيلات الإستحقاق في الوقف (الوقف على القرابة والأولاد) والاستحقاق في الوقف الذري والأهلي وتوزيع الغلة بين مستحقيها ، ثم تناول الولاية على الوقف ، وتحدث في التوكيل والتفويض وأورد آراء العلماء في ذلك مع ذكر شروط التولية عن الفقهاء .

وفي ختام بحثه قدم لمحة تاريخية في تعيين النظار وعزلهم وما يترتب على ذلك من أجرة الناظر ومحاسبته وصنعته وأفرد حيزاً مقدراً للولاية ومحاسبة النظار في القوانين المصرية . والدراسة في جملتها تعالج أمر الوقف في الجانب الفقهي والقانوني .

٣/ **كتاب الوقف الإسلامي تطوره ، إدارته ، تنميته** ، للدكتور منذر قحف ، أمريكي الجنسية من أصل سوري يعمل باحثاً اقتصادياً في المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية جدة .

الكتاب من مطبوعات دار الفكر ، دمشق عام ٢٠٠٠م ، وهو من الدراسات الحديثة التي عالجت موضوع الوقف في إطار المجتمع الحديث وقد عالج الكتاب موضوع الوقف في أربعة أبواب تناولت مفهوم الوقف وتطوره عبر العصور من قبل

---

[3] تهذيب اللغة ، مرجع سابق ، ٨٤٣/١

[1] مختار الصحاح ، مرجع سابق ، باب حصن

ظهور الإسلام حتى يومنا هذا . وكان أطول أبوابه مخصص لفقه الوقف وبيان الحاجة إلى التجديد فيه وهو الفصل الثاني أما الباب الثالث فيهتم فيه الباحث بمسألة تنمية الوقف وتمويله ومعايير تحقيق الأهداف الاقتصادية للوقف وفي بابه الأخير يعالج إدارة الأموال الاستثمارية للأوقاف ويطرح مسألة ضرورة التطوير فيها حتى تواكب إدارة المؤسسات الحديثة .

وهو من الكتب التي لا غنى للباحثين من الوقوف عليها وقد أفدتُ منها أيما إفادة في كثير أبوابه سيما في صيغ تمويل الأوقاف .

٤/ **كتاب الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر** . د. منذر قحف مطبوعات مركز البحوث والدراسات الدوحة – قطر ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

يعتبر الكتاب من الدراسات الحديثة التي عرضت قضية الوقف من جهة نظر معاصرة تؤكد على شروط العودة بالوقف إلى دوره المهم في تنمية المجتمع وملء الفراغات في الأنشطة التي لا يهتم بها القطاع الخاص الذي يهدف إلى الربح .

ولذلك أهتم الباحث بإبراز أهمية تطوير إدارة الأوقاف بشكل يؤدي إلى زيادة عائداتها المالية . وأبرز كذلك أهمية وضرورة إدخال صور وقفية جديدة قصرت عنها المباحث الفقهية التقليدية مثل مفهوم المؤسسة ، وتوسع النظم الضريبية الذي أدى إلى ظهور الإعفاءات الضريبية . بالإضافة إلى التجديد في أدوات الاستثمار من خلال بيوت الخبرة . وتحدث الباحث في ختام بحثه عن صيغ تمويل تنمية الوقف القديمة والحديثة وخلص إلى نتائج وتوصيات تساعد على فك قيود الحصار الذهني عن الأوقاف والإفادة من تجارب الآخرين على مستوى آلية التطور الإداري والاستثماري . وقد أعانني هذا الكتاب عند قراءته بشكل ساهم كثيراً في توجيه خطة هذا البحث .

٥/ **كتاب الأوقاف والسياسة في مصر** . د. إبراهيم البيومي غانم ، طبعة دار الشروق الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م القاهرة – مصر .

هذه الدراسة في جملتها تبحث في نظام الوقف من حيث أصله الشرعي وبناؤه المؤسسي وتطبيقه الاجتماعي وأثره السياسي وذلك كله من منظور علاقة المجتمع بالدولة في تاريخ مصر الحديث على مدى القرنين التاسع عشر والعشرين ، ولذلك عالج الباحث في الفصل الأول العلاقة بين الأوقاف في إطارها الفقهي والتاريخي موضحاً فقه نظام الوقف ومعالم التكوين التاريخي للأوقاف ويعرج في الفصل الثاني للتأسيس الاجتماعي للأوقاف في مصر وأبعاده السياسية متناولاً دور البواعث المعنوية والمادية في تأسيسه ودلالات وثائق التأسيس فيما يعرف بحجج إنشاء الأوقاف . وفي الفصل الثالث والرابع يتناول بشيء من التفصيل دور الوقف الاجتماعي الخدمي والدعوي في مجال العبادات مع إشارة خاصة لدور الوقف في دعم الحركة الوطنية المصرية .

وفي فصله الأخير يتناول السياسات الحكومية تجاه الأوقاف وتطورها في مصر والكتاب في جملته من أهم الدراسات المعاصرة عن الوقف تحليلاً لدوره الاجتماعي والسياسي في مصر وهو أطروحة دكتوراه أعدها الباحث في العام ١٩٩٧م في قسم العلوم السياسية بكلية الاقتصاد – جامعة القاهرة .

٦/ **كتاب الوقف الأهلي** ، د. طلال عمر بافقيه ، مطبوعات دار القبلة للثقافة الإسلامية الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م ، المملكة العربية السعودية – جدة .

الكتاب اهتم بالجانب الفقهي أكثر من أي جانب آخر واعتنى على وجه الخصوص بالفتاوى وأمور القضاء المتعلقة بالوقف مع الإشارة إلى أهم مشاكل الوقف الأهلي (الدعوة إلى إلغائه) . ثم تناول في الباب الأول عقد الوقف وتعريفه ومشروعيته وأركانه وشروطه وفي الباب الثاني أهتم بمعالجة أحكام الوقف وشروط الواقفين الجائزة والممنوعة وتحدث عن الولاية على الوقف وبم تثبت ، وشروط التولية وما يجوز لمتولي الوقف وما لا يجوز وثبوت الوقف أمام القضاء وغير ذلك من الجوانب الفقهية والأحكام القضائية والكتاب في جملته يهتم بالجانب الفقهي فقط .

٧/ الرسائل الجامعية :

معالجة الوقف كمؤسسة وكفعل اجتماعي في المجتمعات الإسلامية لم يستحوذ كثيراً على اهتمام الباحثين في مجال الدراسات العليا – بحسب اضطلاع الباحث – على تواضعه وقلته ، ومن تلك الدراسات التي وقف الباحث عليها في مجال الدكتوراة.

١/ دراسة الوقف ودوره في الدعوة إلى الله – دكتوراة غير منشورة – جامعة أم درمان الإسلامية للباحث جاسم أحمد عبد الله الجاسم واشتملت في فصلها الأول على مدخل إلى أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية وفي فصلها الثاني تحدث الباحث عن الوقف وأثره في الدعوة إلى الله فعرّف الدعوة وحكم تبليغها ومصطلحاتها وفي فصلها الثالث تحدث عن الضوابط الشرعية لاستثمار الأموال الوقفية ومقاصد الاستثمار الوقفي والنصوص الدالة عليه ، وفي ختام بحثه أشار إلى نماذج لمؤسسات دعوية يسهم الوقف في دعم أنشطتها لم يكن من بينها مؤسسة سودانية واحدة .

ركز البحث في دراسته للوقف ودوره في الدعوة إلى الله على الجانب الاقتصادي الدعوي دون التطرق إلى دوره كمؤسسة دعوية مجتمعية راسخة البناء وهو جهد طيب مقدر يسعى الباحث إلى البناء عليه واعتماده بوضع اللبنة التي تنقصه في جانب البناء المؤسسي كمؤسسة مجتمعية .

٢/ مساهمة الوقف الخيري الإسلامي في التنمية الاقتصادية للباحث محمد الفاتح محمود بشير – دكتوراة غير منشورة – جامعة أم درمان الإسلامية ٢٠٠٤م ، والبحث عبارة عن دراسة فقهية – اقتصادية – إدارية – تحليلية مقارنة تناول في فصلها الأول الوقف عبر التاريخ ، في التاريخ القديم وعند المسلمين ، وتحدث في فصله الثاني عن دور الوقف في التنمية الاجتماعية وتلبية حاجات الأمة . ثم تحدث في الفصل الثالث عن التنمية في الإسلام مستعرضاً مفهوم التنمية وأساسها ودور عناصر الإنتاج في التنمية وفي الفصل الرابع تناول البحث دور الوقف في التنمية مبيناً الجوانب الاقتصادية والإدارية ، أما الفصل الخامس فقد أفرده الباحث لتجربة الوقف في الكويت النشأة والإدارة والمشاريع الوقفية وفي الفصل الأخير تناول البحث تجربة هيئة الأوقاف في السودان .

من عنوان البحث (مساهمة الوقف الخيري الإسلامي في التنمية) يتضح مرماه أنه اهتم بمعالجة الجانب الاقتصادي ودعم التنمية دون معالجة البناء المؤسسي والآليات والدوافع التي تنهض بالوقف وتحمله لأن يكون عملاً مجتمعياً ودعوياً . وهو ما يحاول أن يعالجه الباحث استكمالاً لذلك الجهد الطيب .

٣/ الوقف ودوره في عملية التنمية في السودان للباحث مالك سيد أحمد – ماجستير غير منشور – جامعة أم درمان الإسلامية ٢٠٠٥م ، قدم الباحث في الفصل الأول مفاهيم أساسية للوقف استعرض فيها مشروعيته وأركانه وأنواعه وعالج في الفصل الثاني الدور التنموي والاقتصادي للوقف وفي الفصل الثالث تناول تجربة الأوقاف السودانية والدور الاقتصادي لها ، وفي المحصلة النهائية صوب الباحث اهتمامه بقضية التنمية في السودان ولم يعالج مسألة البناء المؤسسي للأوقاف وهو موضع اللبنة التي سيكملها هذا البحث .

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمه وأربعة فصول وخاتمة علي النحو الآتي:

الفصل الأول: مفهوم الوقف ومشروعيته وأنواعه وشروطه

المبحث الأول : المفهوم اللغوي والاصطلاحي للوقف

المطلب الأول: الوقف الإسلامي في اللغة .

المطلب الثاني : الوقف الإسلامي في الاصطلاح .

المبحث الثاني : مشروعية الوقف وأنواعه وشروطه .

المطلب الأول: مشروعية الوقف الإسلامي .

المطلب الثاني : أنواع الوقف .

المطلب الثالث : شروط الوقف .

المبحث الثالث : المفهوم المؤسسي للأوقاف .

المطلب الأول : مفهوم البنية المؤسسية للأوقاف .

المطلب الثاني : مفهوم الولاية العامة للأوقاف .

المطلب الثالث : المفهوم الاجتماعي والسياسي للأوقاف .

الفصل الثاني: أثر صيغ تمويل الأوقاف على الدعوة الإسلامية

المبحث الأول : أثر الشخصية الاعتبارية للأوقاف على الدعوة

المطلب الأول : حصانة النصوص الشرعية للأوقاف

المطلب الثاني : دور القضاء الشرعي وأثره علي الأوقاف

المطلب الثالث : أثر النهوض بصيغ تمويل الأوقاف على الدعوة

المبحث الثاني : أثر الصيغ التمولية التقليدية والمعاصرة على الدعوة

المطلب الأول : أثر صيغ التمويل التقليدية على الدعوة .

المطلب الثاني :أثر صيغ التمويل المعاصرة على الدعوة .

المطلب الثالث : أثر النهوض باستثمارات الأوقاف على الدعوة .

الفصل الثالث : إشكالات مؤسسة الأوقاف وأثرها على الدعوة والعدالة الاجتماعية

المبحث الأول : أثر إشكالات السلطان والواقفين والعاملين .

المطلب الأول : أثر تعدي السلطان على الأوقاف .

المطلب الثاني : أثر المفاضلة في نوعية وقف الواقفين .

المطلب الثالث: أثر وعي العاملين بفقه الوقف.

المبحث الثاني : أثر البناء المؤسسي في معالجة القضايا المستحدثة للدعوة .

المطلب الأول :الأثر الدعوي لمؤسسة الأوقاف في الحياة الاجتماعية والثقافية .

المطلب الثاني :الأثر الدعوي لمؤسسة الأوقاف في الحياة العسكرية .

المطلب الثالث : الأثر الدعوي لمؤسسة الأوقاف في الحياة الاقتصادية .

المبحث الثالث : أثر البناء المؤسسي للأوقاف في تحقيق العدالة الاجتماعية .

المطلب الأول : أثر التنمية الاقتصادية للأوقاف .

المطلب الثاني : أثر الأوقاف في إعادة توزيع الثروة .

المطلب الثالث: الرؤية المستقبلية للأوقاف .

الفصل الرابع : أثر البناء المؤسسي للأوقاف علي الدعوة في السودان

المبحث الأول : الأثر الدعوي لمؤسسة الأوقاف السودانية

المطلب الأول :نشأة وتاريخ مؤسسة الأوقاف في السودان .

المطلب الثاني : أهداف ورسالة الأوقاف في السودان .

المطلب الثالث : أثر البناء المؤسسي لقوانين الأوقاف السودانية على الدعوة .

المبحث الثاني : البناء المؤسسي لديوان الأوقاف وأثره الدعوي

المطلب الأول : أثر البناء المؤسسي لقيام ديوان الأوقاف .

المطلب الثاني : أهداف ورسالة ديوان الأوقاف .

المطلب الثالث : الثمرات الدعوية لديوان الأوقاف .

الخاتمة: وتشمل : النتائج والتوصيات

المصادر والمراجع:

الملاحق :

الفهرست: